



وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

تعميم رقم (٣ / ٢٠٢٦م)

بشأن سياسة إدارة مخاطر تقنية المعلومات

استناداً إلى اختصاصات وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/٩٠) المتعلقة بإصدار القواعد والإجراءات اللازمة للمحافظة على نظم المعلومات في حالة وقوع حوادث بالتنسيق مع مركز الدفاع الإلكتروني والعمل على الحد من آثاره ، وتنفيذاً لتكليف اللجنة الوطنية لإدارة الحالات الطارئة (NCEM) لإعداد سياسة متكاملة لإدارة مخاطر تقنية المعلومات، بهدف ترسيخ نهج وطني شامل لحماية الأصول الرقمية، وتعزيز جاهزية وحدات الجهاز الإداري للدولة للتصدي للحوادث التقنية، وضمان استمرارية الأعمال والخدمات الرقمية بكفاءة وموثوقية مع الحد من أي آثار سلبية محتملة على العمليات الحكومية. عليه، قامت الوزارة بإعداد سياسة إدارة مخاطر تقنية المعلومات بهدف توحيد منهجية إدارة المخاطر وتحديد الأدوار والمسؤوليات بوضوح، بما يضمن جاهزية الوحدات الحكومية والمتعاقدين معها لمواجهة التهديدات التقنية المحتملة، ويسهم في تعزيز الأمن الرقمي ودعم مسيرة التحول الرقمي بكفاءة وموثوقية عالية.

بناءً عليه، فعلى وحدات الجهاز الإداري للدولة الالتزام الكامل بالبند التالي:

- إدراج إدارة المخاطر ضمن استراتيجية تقنية المعلومات للجهة واعتماد سياسة داخلية شاملة ومتوافقة مع التشريعات الوطنية.
- تحديد الفريق المختص بإدارة المخاطر وتصنيف الأصول التقنية وفق حساسيتها وأهميتها، وإجراء تقييم دوري للمخاطر.
- تطوير وتنفيذ خطط لمعالجة المخاطر، بما في ذلك استمرارية الأعمال وخطط استجابة الحوادث، مع وجود آلية واضحة لتصعيد المخاطر عالية الأولوية إلى الإدارة العليا أو الجهات المختصة.
- ضمان التزام المتعاقدين ومقدمي خدمات تقنية المعلومات بسياسة إدارة المخاطر المعتمدة لدى الوحدة، بما يشمل:
 - تقييم المخاطر لأي نظام أو خدمة قبل التشغيل والموافقة عليها من الوحدة.
 - تزويد الوحدة بتقارير دورية عن الحالة الأمنية وأي حوادث أو مشكلات محتملة.

(يتبع ص/٢)



وزارة النقل والاتصالات
وتقنية المعلومات

(٢)

- الإخطار الفوري بأي حادث أمني أو فني قد يؤثر على الأنظمة أو البيانات الحكومية.
- التعاون الكامل مع الوحدة في عمليات التدقيق والتحقق لضمان الالتزام بالسياسة ومتطلبات إدارة المخاطر

ويرجى من جميع الجهات ذات العلاقة في سلطنة عمان الأخذ بكافة البنود الواردة في السياسة المرفقة، ولمزيد من المعلومات يمكن التواصل مع المختصين بهذه الوزارة عبر البريد الإلكتروني (Governance@mtcit.gov.om).

والله ولي التوفيق،،،

م. سعيد بن حمود بن سعيد المولي
وزير النقل والاتصالات وتقنية المعلومات



صـلـرفـي: ١٥ رمضان ١٤٤٧هـ
الموافق: ٥ مارس ٢٠٢٦م
س (٢٠٥٧)



وزارة النقل والاتصالات
وتقنية المعلومات

سياسة إدارة مخاطر تقنية المعلومات

فبراير ٢٠٢٦م

الصفحة ١ الى ٨



وزارة النقل والاتصالات
وتقنية المعلومات



الإصدار والتوزيع:

تاريخ الإصدار	البريد الإلكتروني	جهة الإصدار
٢٠٢٦ م	Governance@mtcit.gov.om	المديرية العامة للسياسات والحوكمة وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

سجل الوثيقة:

الملاحظات	جهة الإصدار	التاريخ	النسخة
	وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات	٢٠٢٦ م	٠١

قائمة النشر:

	جميع وحدات الجهاز الإداري للدولة	٠١
--	----------------------------------	----



وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

المحتوى

المقدمة.....	٤
أهداف السياسة.....	٤
الغرض.....	٥
نطاق التطبيق.....	٥
بنود السياسة.....	٥-٦
إدارة الوثيقة.....	٦
الالتزام بالسياسة.....	٧
الإصدارات ذات الصلة.....	٨



وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات



المقدمة:

تماشياً مع توجهات وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات نحو تعزيز الأصول الرقمية ورفع كفاءة الخدمات الرقمية، وفي ظل التوسع المتسارع لاستخدام تقنية المعلومات داخل وحدات الجهاز الإداري للدولة، برزت الحاجة إلى سياسة تنظم آليات التعامل مع المخاطر التقنية.

تهدف هذه السياسة إلى توحيد منهجية إدارة المخاطر وتحديد الأدوار والمسؤوليات بوضوح، بما يضمن جاهزية الوحدات الحكومية والمتعاقدين معها لمواجهة التهديدات التقنية المحتملة، ويسهم في تعزيز الأمن الرقمي ودعم مسيرة التحول الرقمي بكفاءة وموثوقية عالية.

الاهداف:

- حماية الأصول الرقمية الحكومية من التهديدات التقنية الحالية والمستقبلية.
- تقييم وإدارة المخاطر التقنية بشكل فعال لضمان استمرارية الأعمال واستقرار تقديم الخدمات الرقمية بأعلى مستويات الأمان.
- تعزيز قدرة الوحدات الحكومية على اتخاذ قرارات استراتيجية مبنية على تقييم وتحليل المخاطر.
- ضمان التوافق مع المنظومة الوطنية لإدارة الحالات الطارئة في سلطنة عمان والسياسات والتشريعات ذات الصلة.



وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات



الغرض:

تحديد الالتزامات الأساسية للوحدات الحكومية والمتعاقدين معها في إدارة مخاطر تقنية المعلومات، بما يشمل تحديد المخاطر، تقييمها، معالجتها، ومراقبتها بطريقة منهجية، لضمان كفاءة إدارة المخاطر وحماية الأصول الرقمية واستمرارية الخدمات.

نطاق التطبيق

1. وحدات الجهاز الإداري للدولة.
2. طرف ثالث: مقدمو خدمات تقنية المعلومات الخارجيين والمتعاقدون مع الوحدات الحكومية.

بنود السياسة:

أ. البنود العامة

تلتزم وحدات الجهاز الإداري للدولة بالتالي:

1. ادراج إدارة المخاطر كجزء من استراتيجية تقنية المعلومات للوحدة.
2. وضع واعتماد سياسة داخلية شاملة لإدارة مخاطر الأنظمة والمشاريع التقنية، بما يتوافق مع التشريعات واللوائح الوطنية، مثل قانون حماية البيانات الشخصية والتشريعات ذات الصلة بالأمن السيبراني.
3. تحديد الفريق المختص بإدارة مخاطر تقنية المعلومات ضمن الهيكل التنظيمي للوحدة.
4. تحديد وتصنيف الأصول التقنية بناءً على مستوى حساسيتها ودرجة أهميتها، لضمان حمايتها وإدارتها بشكل فعال.



وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

رؤية عمان 2040
Building of a world
with Confidence

٥. إجراء تقييمات دورية للمخاطر التقنية، وإعداد سجل موثق يشمل مصادرها وأثرها وإجراءات التعامل معها.

٦. تطوير وتنفيذ خطط معالجة المخاطر، بما في ذلك خطط استجابة الحوادث وخطط استمرارية الأعمال، وفقا لأولويات المخاطر المعتمدة.

٧. وضع وتنفيذ إجراءات خاصة لإدارة المخاطر المرتبطة بالأنظمة الحساسة والجرعة، بما يضمن تعزيز مستوى الحماية وتقليل احتمالية الانقطاع في الخدمات الحيوية.

٨. متابعة فعالية تطبيق سياسة إدارة المخاطر بشكل دوري، والعمل على تحسينها استنادا إلى نتائج التقييمات، والحوادث، والتغيرات التقنية والتنظيمية.

٩. تحديد آلية واضحة لتصعيد المخاطر ذات الأولوية العالية إلى الإدارة العليا أو الجهات المختصة، لضمان اتخاذ قرارات فورية مبنية على تقييم دقيق للأثر المحتمل.

ب. الضوابط الخاصة بمقدمي خدمات تقنية المعلومات الخارجيين والمتعاقدون مع الوحدات الحكومية ضمن سياسة إدارة مخاطر تقنية المعلومات.

تلتزم الوحدة الحكومية بإدراج الضوابط الخاصة بإدارة مخاطر تقنية المعلومات في العقود والاتفاقيات المبرمة مع مقدمو خدمات تقنية المعلومات الخارجيين والمتعاقدون طوال دورة حياة المشروع من التعاقد حتى التسليم أو إنهاء الخدمة، وفق التالي:

١. الامتثال التام للقوانين الوطنية ذات العلاقة، بما في ذلك قانون حماية البيانات الشخصية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٢/٦) وكافة التشريعات المنظمة لقطاع تقنية المعلومات والأمن السيبراني.

٢. الالتزام بسياسة إدارة مخاطر تقنية المعلومات المعتمدة لدى الوحدة، وذلك عند توقيع العقد.



وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات



٣. اجراء تقييم شامل للمخاطر المرتبطة بأي نظام او خدمة يتم تقديمها قبل بدء التنفيذ بما في ذلك الأنظمة الحساسة والحرحة لدى الوحدة.
٤. مشاركة نتائج التقييم مع الوحدة وتعتمد قبل البدء الفعلي في تشغيل الخدمة أو النظام.
٥. تطبيق ضوابط حماية فنية مناسبة لمعالجة المخاطر المكتشفة مثل (تقنيات التشفير، التحكم في الوصول، النسخ الاحتياطي، العزل الشبكي)، وتحديث هذه الضوابط بناءً على نتائج تقييم المخاطر أو بناءً على متطلبات الوحدة.
٦. تزويد الوحدة بتقارير دورية تشمل الحالة الأمنية العامة، وأي حوادث تقنية أو أمنية مكتشفة، بالإضافة إلى حالات عدم الامتثال لأحكام السياسة أو شروط العقد إن وجدت.
٧. اخطار الوحدة فوراً وبشكل رسمي بأي حادث أمني أو فني من شأنه التأثير على الأنظمة أو البيانات الحكومية.
٨. التعاون الكامل مع الوحدة الحكومية في أي عملية تدقيق تتعلق بإدارة مخاطر تقنية المعلومات، بما في ذلك تمكين ممثلي الوحدة من الوصول إلى الوثائق والسجلات والأنظمة الفنية ذات الصلة، عند الطلب ولأغراض التحقق أو التقييم.

إدارة الوثيقة

١. تعود ملكية هذه السياسة إلى وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات وستخضع للمراجعة كلما اقتضت الحاجة ذلك.
٢. تدخل السياسة حيز التطبيق من تاريخ اعتمادها وتعميمها من وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات.



الالتزام بالسياسة

١. تتولى وزارة النقل والاتصالات وتقنية تقنية المعلومات مراقبة التزام وحدات الجهاز الإداري للدولة بالسياسة وعرض نتائج التقييد والالتزام على مجلس الوزراء الموقر.

مراجع ذات صلة

- ISO/IEC ٢٧٠٠١:٢٠٢٢
- ISO/IEC ٢٧٠٠٥:٢٠١٨
- ISO ٢٢٣٠١:٢٠١٩
- ISO ٣١٠٠٠:٢٠١٨
- NIST SP ٨٠٠-٣٠ Rev. ١ (٢٠١٢)
- NIST SP ٨٠٠-٣٧ Rev. ٢ (٢٠١٨)
- COBIT ٢٠١٩ Framework